

بيروت في: ٢٠٢٣/١٢/١٣
رقم الصادر: ١٤٧٧/م.ص.

الجمهورية اللبنانية
البنائيتة



رئاسة مجلس الوزراء
الأمين العام

السيد (ة) الوزير (ة)

سنداً للمادتين /٦٢/ و/٦٤/ من الدستور،

والحاقاً بكتابنا رقم ١٤٧٣/م.ص تاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٢،

يعقد مجلس الوزراء، بهيئة تصريف الأعمال، جلسة عند الساعة الثانية عشرة والنصف
ظهر يوم الجمعة الواقع فيه ٢٠٢٣/١٢/١٥ في السراي الكبير، لبحث المواضيع المُبيّنة في
الجدول المُورّع بموجب كتابنا المذكور أعلاه.

للتفضّل بأخذ العلم.

القاضي محمود مكّيّه

أمين عام مجلس الوزراء